

وتزوي بشرط فقه السباع ووجود الماء فان انفتحت  
 بكل من الرعي والعلف خير بينهما وان لم تنفتح الا بهما  
 لزمه واذ احتاجت لسقي ومعه ما يحتاج اليه لظهوره  
 سقاه وتبين واذ امتنع من العلف احب في المأكول  
 على سبيل العلف او دفع ونفع على سبيل العلف فان  
 ابي فعل الحاكم المصلحة فان كان له مال ظاهر يبيع في  
 النفقة فان تعذر جميع ذلك فنزلت المال ويحب  
 لمن اراد ركوب دابة ان يقول عند وضع رجله في الركاب  
 بسم الله فاذا استوى على ظهرها قال الحمد لله ثلاثا ثم الله  
 اكبر ثلاثا ثم سبحا ثلاثا ثم قلت نفسي فاعف عني ابي  
 لا يغفر الذنوب الا انت فعند وزنه حديث عن علي رضي  
 تعالى عنه من فزعار واهل الحاكم والترمذي ونحوه وفي  
 الخبرين عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 من قال اذا ركب دابة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه  
 شيئا وليس له سحر سحان الذي سحر لنا فقه او ما كنا له  
 مغفرا من وانا الي ربنا المتقربون والحمد لله رب العالمين  
 وصلى الله على سيدنا محمد وعليه السلام قال الدابة مارك  
 الله عليك من مؤمن خفف عن ظهري واظمت ركب  
 واحسنت الي نفسك بارك الله لك في سفره وانجح  
 حاجتك وفي كامل ابن عدي عن ابن عمر ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال اضربوا الدواب على النكار ولا  
 تضربوها على العثار ويجوز الارواح على انما طافت  
 ويكره داء الوقوف عليها لغير حاجة ففي الحديث ان النبي

صل

صلى الله عليه وسلم قال اياكم ان تستخدموا ظهوره وابكر  
 من ابر نعم يجوز الوقوف على ظهرها لاجل الحاجة بقوله  
 ما تنقضي قال الشيخ عن الدين بن عدي السلام رحمه الله  
 والنهي عن ركوب الدواب وهي واقفة يجوز على ما اذا كان  
 لغيره من ضحك وجح واما الركوب الطويل لا عرفه  
 فتارة يكون مستدوبا كوقوف بعرفة وتارة يكون  
 واجبا كوقوف الصفوف لقتال المشركين وقتا لكل من  
 يجب قتاله وكذا الخرافة في الجهاد اذا خيف هجوم  
 العدو ولا خلاف في ذلك واذ اوصى بدابة حمل على فرس  
 وفعل انما في اللغة اسم لما دس على وجه الارض ثم  
 فصرها العوي على ذوات الاربع والرصبة تنزل عليه  
 وقال ابن سريج انما ذكر الشافعي في هذا ما عرف اهل مصر في  
 ركوبها جميعا واستعمال الفتاة الدابة فيها حيث اما حيث  
 استعمل ابي الفرس كالفران فانه لا يعطى سواها وقيل  
 ان قاله عصم لم يعط الاجملا كذا في الخبر ويدخل في لفظ  
 الدابة الكبير والصغير والذكر والانثى والسليم والمعيب  
 وقال القولي لا يعطى الا ما يمكن ركوبه **الدابة** يقع الدال  
 وتختلف الوجدان لخرافته ان يطير الواحد وباه  
 وقالوا في امثالهم اكثر من الدابة وفي حديث عائشة  
 قالت يا رسول الله كيف الناس بعد ذلك قال دبابا بكل  
 سراره ضغاضة حتى تقوم الساعة **الدابة** من  
 السباع والانثى دابة ويوجب العبرة اذا طالت فدخل  
 وجاز الذي اتخذ في الغيران ولا يخرج حتى يطيب لهوا